

"هيئة النقل": عقوبات المناداة في نظام النقل البري الجديد تصل إلى 20 ألف ريال وحجز المركبة حتى 60 يومًا

المصدر: واس

تاريخ النشر: 15 سبتمبر 2025



كل من يقوم بالمناداة

أو عرض خدمات نقل الركاب في المواقع العامة
أو غير المخصصة مخالف للأنظمة

النظام الجديد للنقل البري على الطرق

الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/188 بتاريخ 1446/8/24هـ

يحظر أي شخص ممارسة أي من أنشطة النقل البري على الطرق دون ترخيص، كدعوة الركاب، أو النداء عليهم، أو ملاحقتهم، أو اعتراضهم، أو التجمهر أو التجول في أماكن تواجد الركاب لغرض دعوتهم.

مخالفة صريحة

يترتب عليها

عقوبات تتراوح ما بين غرامة مالية وحجز للمركبات
وقد تصل لبيع المركبات في مزاد علني، وإبعاد غير السعودي.

من يقوم	من يقوم
بممارسة النقل غير النظامي	بالأعمال التحضيرية
غرامة مالية تصل إلى 20,000 ر.س	غرامة مالية تصل إلى 11,000 ر.س
حجز المركبة لمدة تصل إلى 60 يومًا	حجز المركبة لمدة تصل إلى 25 يومًا

© 19929 Saudi_TGA | RASB7255 | www.tgagov.sa

أكدت الهيئة العامة للنقل، أن النظام الجديد للنقل البري على الطرق شدد على منع ممارسة النقل دون ترخيص نظامي، بما في ذلك ما يُعرف بـ"الكداة" أو المناداة.

ونص النظام على أنه يُحظر على أي شخص ممارسة أي من أنشطة النقل البري على الطرق دون ترخيص، مثل: دعوة الركاب أو النداء عليهم، أو ملاحقتهم أو اعتراضهم، أو التجمهر أو التجول في أماكن تواجد الركاب لغرض دعوتهم. وبيّنت "هيئة النقل" أن العقوبات المقررة على المخالفين تبدأ من غرامة تصل إلى 11 ألف ريال مع حجز المركبة لمدة تصل إلى 25 يومًا بحق من يقوم بالأعمال التحضيرية، فيما تصل العقوبات إلى غرامة قدرها 20 ألف ريال وحجز المركبة لمدة تصل إلى 60 يومًا بحق من يزاول النقل غير النظامي، مع إمكانية بيع المركبة المخالفة في مزاد علني، وإبعاد غير السعودي.

وأكدت أن هذه الإجراءات تأتي في إطار جهودها للحد من الممارسات غير النظامية، وحماية حقوق الركاب، وضمان جودة الخدمة، إلى جانب صون حقوق المستثمرين النظاميين، مشيرة إلى استمرارها في تنفيذ ورش العمل واللقاءات التوعوية، وتوفير الأدلة الإرشادية: لرفع مستوى الامتثال بالأنظمة واللوائح الجديدة.